المبحث الرابع

الحكم الشرعي لنظام التأمين والضمان الاجتماعي

إن المتأمل في نظم التأمينات الاجتماعية يجد أنها تقوم على اقتطاع جزء من أجر العامل وادخاره له ، لكي يحصل عليه مستقبلا لمواجهة خطر من المخاطر الاجتماعية كالعجز والشيخوخة أو الوفاة أو المرض ونحو ذلك ، والتي لابد أن يصاب الشخص بإحداها على الأقل .

ومن ثم فهي تقوم على الادخار ، وحيث إن الادخار أمر مطالب به شرعا حيث يقوم على الاقتصاد في النفقة بأن يكون وسطا في ذلك فلا يكون مسرفا أو ممسكا قال تعالى في حق عباد الرحمن: ﴿**والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما**﴾[1].

وقال صلى الله عليه وسلم فيما روته عنه السيدة عائشة رضي الله عنها : " رحم الله امرئ اكتسب طيباً وأنفق قصداً وقدم فضلاً ليوم حاجته " [2].

ومن ثم فإن نظم التأمينات الاجتماعية المعمول بها حاليا لاشك أنها جائزة .

أما عن نظام الضمان الاجتماعي فإننا إذا اعتبرناه مرادف لنظام التأمين الاجتماعي كما ذهب البعض فإنه يأخذ حكم نظام التأمين الاجتماعي وهو جائز كما سبق.

وإذا اعتبرناه بأنه مغاير لنظام التأمين الاجتماعي فإن من يقوم بتنفيذ هذا النظام سواء كان فرداً أم دولة أو هيئة عامة أو وزارة .. الخ له الثواب من الله عز وجل ، حيث إنه يقدم معونة مالية أو عينية لشخص مستحق لذلك ، وصدق رسول الله ﷺ حينما قال فيما رواه عنه أبو هريرة: ﴿**والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه**﴾[3] ، ومن ثم فإن التعامل أيضا بنظام الضمان الاجتماعي جائز هو الآخر .

وها نحن ننقل للقارئ الكريم القرار [4] الذي صدر عن المؤتمر الثاني المنعقد في الأزهر الشريف سنة ١٣٨٥هـ – مايو سنة ١٩٦٥م بخصوص هذا الموضوع وكان قراره ما يلي :

---

(١) سورة الفرقان آية ٦٧ .

(٢) حديث سبق تخريجه في المبحث الثاني .

(٣) حديث سبق تخريجه ومذكور بالكامل في المبحث الثالث .

(٤) وهـذا القرار منشور أيضاً في – بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة – لفضيلة المرحوم شيخ الأزهر السابق جاد الحق على جاد الحق ج٢ ص ٩٤٣ ، نشر الأمانة العامة للجنة العليا للدعوة الإسلامية الطبعة الأولى رمضان ١٤١٤هـ فبراير ١٩٩٤م .

أ – التأمين التعاوني الذي تقوم به جمعيات تعاونية يشترك فيها جميع المستأمنين لتؤدي لأعضائها ما يحتاجون إليه من معونات وخدمات أمر مشروع وهو من باب التعاون على البر .

ب – نظام المعاش الحكومي وما يشبهه من نظام الضمان الاجتماعي المتبع في بعض الدول ونظام التأمينات الاجتماعية المتبع كذلك في بعض الدول كل هذا جائز .